



الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم  
National Bureau for Academic Accreditation  
And Education Quality Assurance



التاريخ : 5 يونيو 2013م

قرار رقم ( ١٥ / 2013 )

- بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 المؤرخ في 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (74) الصادر بتاريخ 8 مارس 2011م بشأن السماح للطلبة الراغبين في الدراسة بالمملكة المتحدة.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي - لندن رقم: م هـ / م ع بتاريخ 8 فبراير 2012م بشأن التوصية بعدم اعتماد درجة البكالوريوس (Ordinary) التي تصدرها بعض الجامعات البريطانية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (154) الصادر في 6 يونيو 2012م بشأن إلغاء تحديد أعداد الطلبة المسموح لهم بالتسجيل بكل كلية معتمدة في الجامعات الحكومية من وزارة التعليم العالي وتحديد أعداد الطلبة الكويتيين المقيدون في أي كلية في الجامعات الخاصة المعتمدة بخمسين طالباً سنوياً، فيما عدا تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة، وتكون الأولوية لمن لم يمض على شهادة الثانوية سنتان دراسيتان.
- وعلى القرار الوزاري رقم (271) الصادر في 3 أكتوبر 2012م بشأن تفويض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في بعض اختصاصات معالي الوزير.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر في 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار رقم (4 / 2013) الصادر بتاريخ 4 فبراير 2013م بشأن السماح للطلبة الراغبين في الدراسة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا بالمملكة المتحدة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (24) الصادر بتاريخ 15 إبريل 2013م بشأن اعتماد برنامج البعثات المتميزة في وزارة التعليم العالي.
- وعلى القرار رقم (7 / 2013) الصادر بتاريخ 30 مايو 2013م بشأن قوائم الجامعات البريطانية المتميزة مصنفة حسب التخصص.



الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم  
National Bureau for Academic Accreditation  
And Education Quality Assurance



التاريخ: 5 يونيو 2013م

تابع القرار رقم: ( 10 / 2013 )

- وعلى القرار الوزاري رقم (48) الصادر بتاريخ 30 مايو 2013م بشأن تعديل المادة الأولى من القرار الوزاري رقم (24) المؤرخ في 15 إبريل 2013م.
- وعلى القرار رقم (9/ 2013) الصادر بتاريخ 2 يونيو 2013م بشأن تنظيم الدراسة في الجامعات البريطانية.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي - لندن رقم: م ه / ن أ / م ع بتاريخ 4 يونيو 2013م بشأن التوصية بعدم اعتماد درجة (Intercalated Degree) في مجالات الطب البشري وطب الأسنان بالجامعات البريطانية.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي - لندن رقم: م ه / ن أ / م ع بتاريخ 4 يونيو 2013م بشأن التوصية بعدم معادلة درجة الماجستير (MRes, MPhil, MLit) بالجامعات البريطانية إلا إذا كان أساس القبول هو (LLM, MA, MSc, MEd).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

- فُرر -

مادة أولى: لا تعتمد درجة (Intercalated Degree) وبخاصة درجتي (PhD , MRes) في مجالات الطب البشري وطب الأسنان بالجامعات البريطانية.

مادة ثانية: لا تعتمد درجات الماجستير: (MRes , MPhil , MLit) إلا إذا كان أساس القبول هو درجة الماجستير بإسلوب المقررات : ( MA , MSc , MEd , LLM ) .

مادة ثالثة: يجب مراعاة القرارات المنظمة للدراسة في الخارج.

مادة رابعة: يُلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

د. عايض راشد المري

المدير العام بالوكالة



نسخة:

- مكتب / معالي الوزير
- مكتب / مدير عام الجهاز الوطني
- مكتب / وكيل وزارة التعليم العالي
- المكتب الثقافي - لندن
- مركز نظم المعلومات - وزارة التعليم العالي لنشره على موقع الوزارة
- الملف

د. عايض راشد المري  
مدير عام الجهاز الوطني بالوكالة